

## الأربعين النووية

### أسس القضاء في الإسلام

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة، وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علماً، وعملاً متقبلاً يا أكرم الأكرمين. أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه. نسألك علم الخائفين منك، وخوف العالمين بك وبعد:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ))، [حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين].

#### الإسلام أيها الإخوة خمسة أشياء:

- 1- العبادات: أي صلاة، وصوم، وزكاة، وحج.
- 2- المعاملات: أي بيع وشراء وحوالة وصرف وكفالة واستئجار وأجار...
- 3- أحوال شخصية: أي زواج وطلاق ونفقات وإرث ووصايا وما يتعلق بأحوال الأسرة.
- 4- قضاء: من مرافعات القضاء والشهادات في القضاء والحدود والجنايات والجرائم والتعزيرات.

#### 5- سياسة: من العلاقات الدولية والعلاقات النازمة لشأن الدولة.

الآن لو أننا حولنا الأمر نظرياً إلى أرقام فإذا كان الإسلام هذه الخمسة معنى ذلك أن كل واحدة من هذه الخمسة هي عشرين بالمائة، والخمسة هم المائة بالمائة.

فلو أن إنساناً منا صلى أحسن صلاة في الدنيا وصام أكمل صوم بين الناس وحج أتم حج ودفع الزكاة مضبوطة مائة مائة كم يأخذ من الإسلام؟ عشرين، والعشرين بالمائة في الفحص هل تنجح بها؟ لا.. لن يكتمل إسلامك حتى تدخل الدين إلى داخل المحل الذي تعمل به في بيعك وشرائك وإجارتك واستئجارك والصرف والحوالة والكفالة والمساقات والمزارعة والإجارة العامة والخاصة والشراكة...

إذا لم تدخل الدين ولم تحكمه في علاقاتك المالية فإسلامك ناقص عشرين بالمائة.  
إذا لم تدخل الدين إلى داخل البيت بعلاقتك مع زوجتك وأولادك فلم تتزوج وفق الدين،  
وتخطب وفق الدين، وتطلق وفق الدين، وتنفق وفق الدين، وتوصي وفق الدين، وترث وفق الدين،  
وكل علاقاتك الأسرية فعشرين بالمائة نقصت من دينك.

إذا لم تدخل الدين إلى داخل مرافعاتك القضائية فإسلامك ناقص عشرين بالمائة.  
درس اليوم ليس له علاقة بالصلاة ولا بالصوم ولا بالزكاة ولا بالحج درس اليوم له علاقة  
بالمحكمة.

وقد عَنَوْنَ العلماء لهذا الحديث بـ (أسس القضاء في الإسلام).  
يقول ابن دقيق العيد: (هذا الحديث أصل من أصول الأحكام، وأعظم مرجع عند  
التنازع والخصام).

إذا لم تُحْكَمْ الدين في مرافعاتك القضائية سواء كانت لديك دعوى أو كنت محامياً أو قاضياً  
أو شاهداً أو مَقْرَراً أو معقِّب معاملات إذا لم تحكم الدين فإسلامك ناقص.

وإذا لم تحكم الدين في السياسة بالعلاقات الدولية والعلاقات النازمة لشأن الدولة فدينك ناقص.  
يا أيها الإخوة ليس في الإسلام (الدين لله والوطن للجميع)، بل الإسلام (الدين لله والوطن  
لله) وكل شيء لله: زواجي لله، وطلاقي لله، وبيعي لله، وشرائي لله، ومرافعاتي لله، وشهاداتي لله،  
ووزارتي لله، وعضويتي بمجلس الشعب لله، وعلاقاتي الدولية لله...

أنت عندما تقف لتصلي تقول بدعاء التوجه (وجهت وجهي للذي فطر السموات  
والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله).

ليس في الإسلام الدين داخل المسجد أما خارجه فليس هناك دين هذا الكلام بالكنيس  
والكنيسة يصح، أما نحن المسلمين الدين له حكم شرعي في تصفيف الشعر لديك وحلاقتك فمثلاً:

لا يجوز لرجل أن يَقْصَّ قَصَّةَ امرأة عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ)).

[البخاري].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ  
الْقَزَعِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ: وَمَا الْقَزَعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ وَتَرَكَ هَا  
هُنَا شَعْرَةً وَهَا هُنَا وَهَا هُنَا فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَّتِهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ)). [البخاري].

لو خطر ببال أحدهم أن يقلد بعض لاعبي كرة القدم الغربيين بكتابة أول حرف من اسمه على رأسه فهذا لا يجوز لأنه قزرع ورسول الله نهي عنه  
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **((مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ))**، [أبو داود].

لا يجوز لأحدهم أن يترك شعره مهملاً بغير عناية ولا نظافة ولا تسريح ولا قص فالدين له أحكام حتى في شعرك فما بالك بسائر مفردات الحياة.  
لذلك يا أيها الإخوة مطلوب من المسلم أن ينتمي لمجلس علم حتى يتعلم فبعضهم يقول: أنا لا أعرف فهذه هي المرة الأولى التي أسمع هذا الكلام! طبعاً تقول هذا الكلام أما لو أنك تحضر مجالس العلم لتعلمت حكم الدين بمسائل حياتك.

قال بعض العلماء: **(الذنوب كلها مرجعها إلى أمرين: إما جهل وإما ظلم).**  
**الجهل:** شاب لديه بقالية يبيع زجاجات البيرة فما حكم بيع البيرة؟ حرام..  
عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **((مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ))**، [الترمذي وأحمد].

حتى لو كانت البيرة فيها (0,004) من الكحول فهي حرام، يقول: لا أعرف.. فلماذا لم تأت لتسأل قبل أن تبيع البيرة في محلك؟!

**الظلم:** بنت محجة تسير في الطريق وتلبس بنطالاً ضيقاً طويلاً إلى أسفل القدمين فما الحكم الشرعي بهذا البنطال؟ هل هو ساتر أم غير ساتر؟ **الجواب:** ليس بساتر والساتر في الشريعة الإسلامية بالنسبة للمرأة هو ما أخفى اللون والحجم، فالبنطال يخفي اللون ولا يخفي الحجم إذاً ليس بساتر.

إحدى الفتيات قالت: أنا كنت أظن بأن البنطال أفضل من المانطو؛ لأن المانطو فوق القدمين بأربع أصابع أما البنطال أطول مما يعني أنه أستر.  
فهي تظن ومعتقدة بأن هذا أطول يعني أفضل، أترون كيف أن الذنوب كلها مرجعها إلى أمرين إما جهل وإما ظلم.

**الظلم:** أي أنه يعرف لكنه يُحرّف؛ لذلك مطلوب من المسلم أن ينتمي إلى مجلس علم حتى يتعلم الحلال والحرام، والصواب والخطأ، والخير والشر، فيما يتعلق بأمور دينه.

حديث اليوم في أسس القضاء قال النبي صلى الله عليه وسلم ((لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ)).

أي لو تركنا الأمر لكي نجيب كل مُدَّعٍ بدعواه فهناك كثير من الناس دينهم ضعيف فيَدَّعون أموال قوم، يقول لك: هذا لي بدمته ألف ليرة، وهذا لي بدمته خمسة آلاف ولو أننا أحضرنا كل شخص بدعواه لوقع ظلم كبير في الأرض، فكثير من الناس يقول أنا لي بدمه هذا ألف، وهذا عشرة، وهذا خمسين، وهذا سبعين، وهذا مائة، وهذا أكثر، وهذا أقل...

((لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ)).

يقول: لي عند هذا دية لأنه قتل لي قريب.

لكن الدعوى وحدها لا يثبت بها حق إلا بالبينة على المدعي.

فمن ادعى شيئاً فليظهر لنا البينة على المدعي وعلى من أنكر أن يحلف اليمين.

((لَكِنْ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ)).

جاء في بعض الآثار: (إذا جاءك خصم وقد فقت عينه فلا تحكم له حتى ترى خصمه الآخر فلعل الآخر قد فقت عيناه).

جاءت امرأة إلى شريح القاضي وقَدَّمت له دعوة على زوجها وهي تبكي وكان بجانب القاضي شريح صديق فلما رأى المرأة تبكي رَقَّ لها فلم يحكم شريح للمرأة وقال: لا أحكم حتى أتبين الحادثة، وصرفها فلما انصرفت قال له صديقه: أما رأيته تبكي؟! قال: أما علمت أن إخوة يوسف ﴿وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾، [يوسف: 16].

أجمع العلماء على أن المراد بالبينة في هذا الحديث الشهادة هم شهداء.

إذا ادعت بأنني أقرضت فلاناً مائة ألف فيجب أن أحضر بينة والبينة لا بد أن يكون شاهدين يشهدون بأن محمداً أقرض سعيداً مائة ألف.

الشهادة في الإسلام لها أربعة أحوال:

**1-** حادثة لا تقبل الشهادة إلا إن كانت من أربعة رجال:

وهذا في مسألة واحدة وهي: الزنا.

الشهادة على الزنا يشترط أن يكون الشهداء فيها أربعة من الرجال، قال الله تعالى:

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾، [النساء: 15].

## 2- حادثة لا تقبل الشهادة إلا إن كانت من رجلين اثنين:

وهي الشهادة على القتل والجرائم التي لها عقوبات محددة والتي تسمى بالحدود. ففي الإسلام كل الحدود عدا مسألة الزنا كالسرقة، وشرب الخمر، والقذف، لا تقبل فيها شهادة النساء ولا بد من رجلين اثنين، قال الله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾، [الطلاق: 2].

فلا تقبل شهادة النساء بالسرقة أو بالقتل...؟ لأن شأن المرأة في الغالب والعادة أنها إذا سمعت أصواتاً تخاف وتهرب فوراً من كل المكان ويندر أن تشهد امرأة بأن تنظر فعلاً بأن فلاناً هو الذي قتل فلاناً فالغالب في هذه الحوادث أنها تهرب أو حتى أن غمى عليها.

## 3- حادثة يقبل فيها شهادة رجلين ويقبل فيها شهادة رجل وامرأتان:

وهي شهادة إثبات الحقوق المالية (القرض والإجارة...)، قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾، [البقرة: 282].

## 4- حادثة تقبل فيها شهادة النساء وربما لا تقبل شهادة الرجال:

بعكس موضوع الزنا الذي لا يقبل فيه إلا الرجال كقضايا النساء الخاصة بهن فهنّ أمهر وأخبر وأكثر اطلاعاً، (كالولادة والبكارة والرضاع ونحو هذا...) فيقبل في مثل هذا شهادة النساء وإن انفردن.

فمن أراد أن يدعي دعوى في شيء مالي، أو في حدود وجنایات، أو -نسأل الله السلامة- في موضوع الزنا وما إلى ذلك، أو في موضوع ولادات فلا بد أن يظهر بينة. الآن لو أن شخصاً ادعى على شخص بمسألة عند القاضي فالقاضي يطلب من المدعي أن يأتي بالبينه فإذا جاء بالبينه حكم القاضي لحامل البينة.

فإذا كان المدعي لا يملك البينة من شهود أو صك، والذي ورد في قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾، [البقرة: 282]، فلا يستحي أحد إذا أراد أن يقترض أو يقرض أن يكتب، فإذا أردت أن تبيع بيعة مهمة أو تشتري شيئاً مهماً فاكُتِبْ، ولا يقول أحدهم: أنت ثقة، فلعلك تموت أو هو يموت، ولعله أو لعلك تنسى فتمر الأيام وتنسياً، فاكُتِبْ ولو كان ابنك، أو والدك ويقولون: أسوأ حبر أفضل من أفضل ذاكرة.

أحياناً يفترض إنسان من آخر ثم يرد إليه جزءاً من المبلغ ولا يسجل ذلك فيأتيه بعد فترة فيقول له: رديت إليك، فيقول: بل لم ترد إلي شيئاً، فلو أنه كتب أو وقّع لكان هناك شيئاً يستأنس به أمامه.

لنفترض أنه جاء المدعي وقال: لي على فلان مائة ألف، فقال القاضي: أعطني البينة، فقال: ليس عندي بينة، فقال: هل هناك شهود، فقال: لا، وليس معه صك لكن هناك بعض القرائن (يشترى منه باستمرار وهو زبون دائم عنده أو مؤرّد دائم) فيمكن أن يأخذ منه لكنه هو الآن ينكر المائة ألف، فإن حدث هذا فالقاضي يطلب من المدعى عليه اليمين يقول للمدعى عليه: هل أخذت منه مائة ألف، فإن قال: نعم، فيعني أنه أقر وعليه ردها، وإن قال: لا، أي أنكر والمدعي لا يملك البينة فالنبي صلى الله عليه وسلم قال ((**الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي**)) فإن لم يملكها قال: ((**وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**)) فيقال للمدعى عليه: احلف يميناً بأنك لم تأخذ منه، فإذا حلف يميناً بأن ليس له عنده شيء سقطت الدعوة.

الآن هناك فائدة لو أن إنساناً ادعى عليك بمائة ألف وأنت فعلاً لم تأخذ منه وقال لك القاضي: احلف، فإن بعض الناس يتورعون، ويقولون: أنا لا أريد الحلف فليحلف هو أن له معي مائة ألف، أي يرد اليمين على المدعي، فالعلماء قالوا: لا يثبت ولا يجوز للمدعي أن يحلف يميناً. لكن أريد أن أقول لك إذا كنت أنت لم تقترض منه مائة ألف وقال لك القاضي: احلف فلا بأس، احلف فأنت تحلف صادقاً، لأجل أن ترد عنك الشبهة، لأنك صرت الآن في موطن شبهة وأنت مأجور ومبرور على حلفك لأنك صرفت عنك الشبهة.

### هناك آداب لحلف اليمين وهناك فوائد:

إذا توجبت اليمين على الحالف، فيستحب للقاضي ونحوه أن يعظه قبل الحلف ويحذره من اليمين الكاذبة ويقرأ عليه ما ورد في إثمه من آيات، فإن كان من توجهت عليه اليمين يعلم من نفسه الكذب وجب عليه أن يعترف بالحق الذي عليه ويتورع عن الحلف حتى لا يقع في غضب الله تعالى.

### ما حكم من حلف يميناً وهو كاذب؟

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْطَعَ مَالَ رَجُلٍ أَوْ قَالَ أَخِيهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ**)) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَآيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابُ الْيَمِّ﴾.

[البخاري ومسلم].

ربما يكون هذا يصلي ويصوم ويزكي ويحج لكن بالمرافعات القضائية نال الصفر.  
فإذا دُعي رجل ليحلف يمين وهو يعلم بأن فلاناً اقترض منه مائة ألف ولا يملك بينة وليس  
لديه صك فلو حلف بالله العظيم بأنه لم يأخذ منه مائة ألف لقي الله وهو عليه غضبان.

#### هناك ملاحظة متعلقة باليمين:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ  
الْمُسْتَحْلِفِ))**، [مسلم].

فإذا استدعى القاضي المدعى عليه وقال له: فلان يدعي عليك بأنك اقترضت مائة ألف،  
فإن أنكرك، قال له القاضي: احلف، فقال: أقسم بالله العظيم أنني لم أقترض منه مائة ألف، فاليمين  
هنا على نية المستحلف.

فالمستحلف هو القاضي أو الخصم ونيته أنه اقترض منه مائة ألف، فقال الحالف: نويت في  
نيتي أنني لم أقترض منه مائة ألف دولار فهكذا نويت، فهل هذه النية تحلله من غضب الله؟  
الجواب: لا.. لأن اليمين على نية المستحلف فإذا نوى شيئاً خلاف نيته فغير مقبول  
والغضب وقع عليه.

أحياناً امرأة تحلف أمام زوجها وتقول: نويت غير ما يريد.  
أحياناً الابن يحلف أمام أبيه شيئاً ويقول: أنا نويت غير ما يريد.  
إن كان يعلم من نفسه الصدق كان الأولى في حقه أن يحلف ليبراً نفسه من التهمة لأن الله  
تعالى شرع اليمين حتى يصون المسلم حقه من الضياع، فليس محموداً أن تقول له: خذ مائة ألف  
ولا أريد أن أحلف، فأنت أضعت حقك وليس له أن يأخذها.

#### سؤال: ما الفرق بين الحلف على المصحف والحلف من غير مصحف؟

وضع اليد على المصحف أو تعظيم اليمين بقوله: والله الذي خلق السموات والأرض، أو  
أقسم برب السموات والأرض، أو أقسم بالله العظيم، فهذه الكلمات العظيمة، رب السموات  
والأرض، أو ضع يدك على المصحف... هذه كلها من أجل إيقاع الرهبة في قلب الحالف فإذا لم  
تكن صادقاً فانتبه فأنت تحلف برب السموات والأرض.

طلق رجل امرأته ثلاثاً فأرسل الأمير إلى سيدنا عمر بن الخطاب أن رجلاً طلق زوجته ثلاثاً  
فما تقول؟ قال: مره فليوافقني في أيام الحج أمام الكعبة، فلقي عمر في الطواف حول الكعبة قال:  
يا أمير المؤمنين أنا الذي قيل لك عني أنني طلقتم امرأتين ثلاثاً فما تقول؟ فقال له سيدنا عمر:

أسألك برب هذه المشاعر ما قصدت في طلاقها ثلاثاً؟ قال: قصدت ثلاثاً ولو أنك استحلقتني في غير هذا المكان ما حلفت فقال: هو ما نويت.

فموضوع المصحف يا أيها الإخوة سواء أنت حلفت على المصحف أو لم تضع يدك على المصحف فنفس الشيء.

فأحياناً تنزل إلى القضاء فيقول لك القاضي: ضع يدك على المصحف، واحلف، فبعض الناس يحلف وإذا خرج يقول: أنا لم أضع يدي على المصحف.

### سؤال: هل يقضي القاضي بعلمه؟

لو أنني ادعيت بأنني أقرضت فلاناً مائة ألف، والقاضي قال لي: هل تملك بينة؟ فقلت: لا، فقال: هل لديك شهود أو صك، فقلت: لا، لكن القاضي يعلم بأن المقترض حدّثه بأنه اقترض مني مائة ألف، لكن عندما دخلنا إلى القضاء ما أظهرت بينة فهل يحكم القاضي بحكمه؟

الجواب: لا.. لا يقضي بعلمه بل يقضي بالبينات والبينة على المدعي فيقضي باليمين أو بينة ولا يقضي بعلمه.

### سؤال: هل قضاء القاضي يحل الحرام أو يحرم الحلال؟

مثلاً: أنا اقترضت من هذا الأخ مائة ألف لكنه لا يملك البينة وأنا حلفت يميناً كاذبة فالقاضي نتيجة المرافعة قال: هذا الرجل لا يملك بينة، وهذا الرجل حلف يميناً أنكر فيها فليس لك عنده مائة ألف، فهل في الشرع أصبحت في حل أن أقول: لا علاقة لي بالقاضي هو الذي قال وحكم وليس له عندي مائة ألف؟

الجواب: لا.. ولو كان القاضي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَحْنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ وَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ))**، [البخاري].

المذكّرة التي حضّرها المحامي في المرافعة كانت قوية جداً فحكم له القاضي فإن كنت تعرف أنه ليس لك هذا فلا تأخذه وقل له هذا لك يا أخي.

أحياناً شخصين يكون بينهما خصومة مالية يقولان: نحن نريد أن تُحكّم الشيخ فيتفقان عليه، أو على محكم تجاري، أو رجل فاضل في العائلة، فيأتي هذا الشيخ والمحكم فيسمع من الطرفين الأول، ومن الطرف الثاني، فيخرج معه أن الحق لك، وأنت الحق عليك، أحياناً يقول لك: أنا لا



علاقة لي فالشيخ هو الذي قال، وأنا ليس لي علاقة فأنا بريء عند الله، لست بريئاً فلو حكم لك شيخ الشيوخ فلا تأخذ الحق ورد إليه حقه.

هذا هو الدين يجب أن يدخل الدين معك للقصر العدلي وإلى المرافعات وإلى النزاعات التي تحصل معك، إذا كنت لا تحكّم الشرع عند خصوماتك فإن دينك ناقص بشكل كبير ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، [النساء: 65].

يحكموا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أي يحكموا القرآن والسنة فيما شجر بينهم. والله يا إخواننا مراراً ما اجتمعت مع إخوة ترفع رأسك عالياً بهم وترى كم عزة الإسلام وكرامة الإسلام في هذه الأمة، عندما يحكمان الشرع ويقولان: مهما قال الشرع فنحن جاهزان وليس فقط بالكلام بل بالعمل، أي إذا حكمت لهذا يقول: حاضر أنا جاهز، وإذا حكمت على هذا يقول حاضر سأفعل.

أحياناً بعض المشكلات لو نزلت إلى المحاكم تحتاج إلى عشر سنوات حتى تنتهي، وتنتهي عند الشرع بجلسة أو بجلستين.

عندما نحكم الشرع نرتاح، لكن إذا لم يكن هناك شرع فانزل إلى المحاكم وانظر إلى الخصومات، والمرافعات، والكذب، وشهداء الزور على الأبواب، والصدور كلها مليئة بالأحقاد والسبب أنه لا يوجد تحكيم للشرع فهل هذا إسلام؟!

بمدينة دمشق في زمن الدولة العثمانية تجار الشام أنشؤوا محكمة تجارية ثلاث سنوات لم يدخل ولا خصم إلى المحكمة فأغلقت والسبب أن الناس تحاكموا بالشرع. بزمن سيدنا أبو بكر جعل عمر قاضي المدينة مرت سنتان فلم يدخل أحد إلى المحكمة فأتى عمر يريد الإقالة من الوظيفة لعدم وجود خصوم.

شخص أتى بمتعهد لإعادة إكساء البيت فإذا أخطأ المتعهد فلا يحتاج الأمر إلى محاكم ورفع دعاوى وتقديم بيانات، عند الخطأ تحمل المسؤولية وتدفع ما عليك ولا يحتاج الأمر إلى النزول للمحاكم وإشغال القضاء ودفع من الأموال ما الله به عليم ولا نصل لنتيجة.

ختاماً أيها الإخوة عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:  
((الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ، وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ:  
فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ: فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ.  
وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ.  
وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ))، [أبو داود].  
فمن أراد أن يكون قاضياً فليحذر.

أحياناً يكون القاضي رسمياً معيناً من قبل الدولة، وأحياناً يكون غير رسمياً كمن يحكم بين أولاده فيكون بذلك قاضياً، وأحياناً تكون بين ابنتك وزوجها فإذا مال باتجاه البنت صار ظلماً وإذا مال باتجاه صهره يكون ظلماً، وأحياناً في السوق صاحبي محلين بينهما خصومة يقولان لك: احكم بيننا فنحن لنا ثقة بك فاحكم بيننا.  
((فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ)).

حتى تعرف الحق يجب أن تسمع من الطرف الأول، ومن الطرف الثاني وربما تحتاج أن تسمع مرة ثانية وثالثة، وربما الحق لا يتبين من أول كلمة بل يجب أن تسمع كثيراً.  
((وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ)).

تبين له الحق لكن ذهب باتجاه الخطأ ليميل نحو هواه، وربما يكون يصلي ويصوم وبنى مسجداً لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: هو في النار.  
((وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ)).

فلم يسمع ولم يتبين ولم يعرف الحق والباطل.  
فإذا أردت أن تكون في الجنة فلا بد من أمرين:

**-1** أن تعرف الحق.

**-2** أن تقضي به.

فإذا ذهبت أي واحدة من هذه فهو من أهل النار.  
إذا خاف إنسان على نفسه أن لا يعرف الحق ولا يقضي به فاعتذر وأطلب منه أن يرى من هو أصح وخير، ولا بأس فربما أكون غير متخصص بهذا الأمر، لكن إن استطعت أن تخدم الناس فافعل.  
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.  
والحمد لله رب العالمين.